

دليل تبسيط الإجراءات الإدارية لخدمة

المواطنين

الشركة العامة للصرف الصحي بجماه

الفهرس

1. الخدمات التي تقدمها الشركة العامة للصرف الصحي بجماه
2. كيفية التواصل بين المواطنين والشركة
3. الإجراءات التي يقوم بها المواطنين للحصول على الخدمة المطلوبة
4. الإجراءات التي تقوم بها الشركة لتقديم الخدمة المطلوبة للمواطنين
5. الاجور والرسوم المترتبة على المواطنين لتأدية الخدمة لهم

أولاً: الخدمات التي تقدمها الشركة العامة للصرف الصحي للمواطنين:

1. إصلاح وتسليك كافة خطوط الشبكة مع تعزير الريكرات وتنظيفها وفق المهام الموكلة بها.
2. تسليك وصلات المشتركين حسب نظام الاستثمار.
3. شفط الحفر الفنية بموجب طلب يقدم من المواطن إلى دائرة المشتركين.
4. تسليك وتعزير وإصلاح المطريات بالتنسيق مع مجلس مدينة حماه.
5. توصيل المجرور الفرعي للعقارات المحدثه حديثاً (سكنية - تجارية - صناعية - مهنية) بالمجرور الرئيسي للشبكة.

ثانياً: كيفية التواصل بين المواطنين والشركة:

- يقوم المواطن بتقديم شكوى أو طلب إلى دائرة المشتركين وتحال إلى المهندس المشرف على الشبكة ليحدد فيما إذا كان العطل في المجارير الرئيسية أو الفرعية التابعة لمالك العقار، إذا كان رئيسياً يعالج مباشرة أما إذا كان الانسداد ضمن الوصلة الفرعية للعقار يتوجب على المشترك العودة إلى الشركة لتسديد أجور وتكاليف (شفط جور فنية وتسليك مجرور) وذلك حسب الوثيقة رقم /5/.
- في حال كان المجرور بحاجة إلى حفر ولم يتمكن تسليكه بواسطة الصهاريج يقوم بتقديم طلب إلى دائرة المشتركين من أجل قيام الورشة بحفر المجرور وصيانتته وإعادته إلى وضعه الطبيعي وتحسب التكاليف والرسوم المترتبة عليه لكي يقوم بتسديد المبلغ المترتب عليه حسب الوثيقة رقم /3/.
- بالنسبة لطلب التوصيل بالشبكة فإن الإجراءات المطلوبة من المواطن كما يلي:
 - 1) يقدم طلب إلى الشركة يحدد فيه نوع الملكية (مالك - شاغر - مستأجر) ورقم العقار يبين فيه رغبته بتوصيل مجرور العقار بالشبكة الرئيسية وبموجب هذا الطلب يقوم المهندس المشرف بالكشف على الواقع وتحديد فيما إذا كان يمكن وصله إلى المجرور الرئيسي أو تنفيذ حفرة فنية وبموجبه يتم تحديد الأعمال اللازمة للتنفيذ وتقدير المبلغ الواجب تسديده مع كروكي عن موقع العمل الوثيقة رقم 2/1
 - 2) بموجب الوثيقة 2/1 يقوم المشترك بتقديم طلب إلى الشركة يقر بأنه اطلع على نظام الاستثمار المعمول به ويدفع السلفة المالية حسب الكشف التقديري للمهندس المشرب بحسب الوثيقة رقم 2/2
 - 3) وبنهاية العمل يقدم كشف بالمواد اللازمة لتنفيذ الوصلة وبموجبه يتم تحديد المبلغ المستحق فعلياً لوصلة المنفذة لتصفية الذمة المالية للموقع حسب الوثيقة 2/3

ثالثاً: الإجراءات التي يقوم بها المواطنين للحصول على الخدمة المطلوبة:

- عن طريق تقديم الطلبات إلى دائرة المشتركين في الشركة العامة للصرف الصحي بحماه وذلك حسب الوثائق المرفقة كل حسب طلبه والحاجة المرجوة لتقوم الشركة بتلبية كافة الطلبات والخدمات المطلوبة منها إلى المواطن.

رابعاً: الإجراءات التي تقوم بها الشركة لتقديم الخدمة المطلوبة للمواطنين:

تقدم الشركة كافة الخدمات المطلوبة منها لمساعدة المواطنين بالإمكانيات المتوفرة من (كادر العمل - الآليات) وبالسعة الممكنة لتلبية كافة حاجات المواطنين ومساعدتهم قدر الإمكان كون الشبكة مضمومة حديثاً إلى الشركة.

خامساً: الأجر والرسوم المترتبة على المواطنين لتأدية الخدمة لهم:

وفقاً لمحضر اللجنة رقم 1045/ص تاريخ 2016/7/21 تعتمد أجور الخدمات المقدمة كما يلي:

- 10000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة أو للساعة الواحدة أيهما أقل.
 - 12000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /10/ كم عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 14500/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /20/ كم عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 16500/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /20-30/ كم عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 20000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /30-50/ كم عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 25000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /50/ كم فما فوق عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 10000/ل.س عن كل حمولة إضافية أو ساعة عمل إضافية.
- تستوفى الإدارة لقاء تفريغ الحفر الفنية بواسطة الشفاط أو ضخ وتسليك المجاري بواسطة الصاروخ لمنشآت القطاع الخاص والقطاع العام مبلغاً مقطوعاً وفق ما يلي:
- 12000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة أو للساعة الواحدة أيهما أقل.
 - 14000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /10/ كم عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 16000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /20/ كم عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 20000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /20-40/ كم عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 25000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /40-60/ كم عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 30000/ل.س عن أعمال التفريغ والضخ داخل المدينة للنقطة الواحدة ولغاية /60/ كم فما فوق عن الحدود الإدارية للمدينة.
 - 10000/ل.س عن كل حمولة إضافية أو ساعة عمل إضافية.
- وفي حال عدم تنفيذ المهمة لأي سبب كان صادر عن الجهة صاحبة العمل تستوفى الإدارة مبلغاً وقدره /1000/ل.س داخلي في حدود المدينة و /15000/ ل.س خارج حدود المدينة

ملاحظة:

إن هذه الأسعار لمرحلة تجريبية قابلة للتعديل حسب ظروف العمل وعندما ترى الإدارة ذلك